

**كراسة الشروط والمواصفات
للمزايدة العلنية العامة رقم (٣) بشأن بيع الأثاث والأخشاب
ومستلزمات الشبكات والتكيفات والأجهزة الكهربائية الموجودة
بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية بجاردن سيتي
للعام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٧**

**جلسة المزايدة العلنية: يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٦/١٠/٥
في تمام الساعة ١٢ ظهراً
بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية بالتجمع الخامس
ثمن النسخة الواحدة (٣٦٠ جنيهاً)**

**يجب على الشركات المتقدمة في المزايدة تسجيل بياناتها على
موقع بوابة التعاقدات العامة.**

www.etenders.gov.eg

عنوان المراسلات:

الهيئة العامة للتنمية الصناعية – الإدارة العامة للتعاقدات والمخازن

٤٢ محور السلام – شارع التسعين الشمالي – التجمع الخامس – القاهرة

مقدمة

في ضوء احتياج الهيئة العامة للتنمية الصناعية لبيع الأثاث والأخشاب ومستلزمات الشبكات والتكيفات والأجهزة الكهربائية الموجودة بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية بجاردن سيتي، فإن الهيئة العامة للتنمية الصناعية تعلن بمقتضى هذه الكراسة وطبقا للاشتراطات والضوابط الواردة بها، عن طرح مزايمة علنية عامة رقم (٣) لبيع الأثاث والأخشاب ومستلزمات الشبكات والتكيفات والأجهزة الكهربائية الموجودة بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية بجاردن سيتي للعام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٧ على النحو المبين تفصيلا بالشروط المرجعية الواردة بهذه الكراسة- وفقا للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة، ولائحته التنفيذية.

وتهيب الهيئة بالسادة مقدمي العروض الاطلاع على هذه الكراسة بدقة والإلمام بالظروف المحلية المحيطة بالعملية قبل إعداد عروضهم وفقا للضوابط الواردة فيها.

رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية

"د/ ناهد يوسف"

كراسة الشروط والمواصفات

المزايدة العلنية العامة رقم (٣) للعام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٧

بشأن بيع الأثاث والأخشاب ومستلزمات الشبكات والتكليفات والأجهزة الكهربائية الموجودة بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية بجاردن سيتي

أولاً: العملية محل الطرح :-

مزايدة علنية عامة، بشأن بيع الأثاث والأخشاب ومستلزمات الشبكات والتكليفات والأجهزة الكهربائية الموجودة بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية بجاردن سيتي بيانهم كالتالي :-

- ١- لوط رقم (١): أثاث خشبي: عبارة عن (ترابيزات - مكاتب - دواليب - كراسي - ... إلخ) (١٥ طن تقريبا، ويتم المحاسبة على الوزن الفعلي).
- ٢- لوط رقم (٢): أثاث متنوع بالعدد: عبارة عن (كراسي جلد - يفت - كشافات صاج - ... إلخ) وفقا للكشف الملحق بالكراسة.
- ٣- لوط رقم (٣): مكونات مستلزمات شبكات وأنظمة شبكات مفككة: عبارة عن (راكات - شاشات - أنظمة صوت وفيديو - بروجيكتور - سنترالات - عدد تليفون - ... إلخ) وفقا للكشف الملحق بالكراسة.
- ٤- لوط رقم (٤): أجهزة تكيفات متنوعة الأنواع والقدرات: عبارة عن (٧٨ تكيف أنواع وقدرات مختلفة) وفقا للكشف الملحق بالكراسة.
- ٥- لوط رقم (٥): أجهزة كهربائية متنوعة بالعدد: عبارة عن (مثبتات تيار - سخانات مياه - مبردات مياه - مراوح - بوتاجازات - ... إلخ) وفقا للكشف الملحق بالكراسة.

ثانياً: القوانين الحاكمة :-

تسري على العملية محل الطرح جميع القواعد والأحكام والإجراءات والشروط المنصوص عليها بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وتعديلاتهما، وجميع القوانين والقرارات المنظمة لهما والمرتبطة بهما، وتعتبر مكملة فيما لم يرد به نص بكراسة الشروط والمواصفات.

ثالثاً: لغة التعاقد :-

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد.

رابعاً: عنوان المراسلات :-

الإدارة العامة للتعاقدات والمخازن بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية الكائن بالعنوان (٤٢ محور السلام - شارع التسعين الشمالي - التجمع الخامس - القاهرة) - الخط الساخن: ١٩٧٨٠

E. MAIL: ahmed.sarieldin@ida.gov.eg

خامساً: الكيانات التي يجوز لها التقدم بعروض :-

يشترط في المتقدم أن يكون تاجراً كاملاً الأهلية، وألا يكون محظور عليه التقدم للمزايدة بموجب القانون، وألا يكون من العاملين بالحكومة أو القطاع العام أو عضواً ببنقابة لا يسمح قانونها أو لائحتها بالعمل التجاري، وفيما يخص اللوط رقم (٣): مكونات مستلزمات شبكات وأنظمة شبكات مفككة فيجب أن يكون المتقدم من الشركات المتخصصة في إعادة تدوير المخلفات الإلكترونية وأن يقدم ضمن محتويات مظاروف عطاءه ما يثبت ذلك.

سادساً: الجدول الزمني :-

• تتم معاينة اللوطات محل الطرح اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٦/٩/٢١ حتى يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/١٠/١ من الساعة العاشرة صباحاً حتى الساعة الثالثة عصراً بمبنى الهيئة الكائن في ٤ شارع مديرية التحرير - جاردن سيتي - القاهرة، مع ضرورة التواصل والتنسيق مع المختصين بالهيئة العامة للتنمية الصناعية على الرقم ١٩٧٨٠، وذلك قبل القيام بالزيارة حتى يتسنى إجراء الترتيبات اللازمة في هذا الشأن.

• تنعقد جلسة المزايدة العلنية يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٦/١٠/٥ في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمقر الهيئة العامة للتنمية الصناعية الكائن بالعنوان (٤٢ محور السلام - شارع التسعين الشمالي - التجمع الخامس - القاهرة)، وذلك في جلسة علنية عامة، بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات، ويجوز لهم تفويض من يروونه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك.

سابعا: الشكاوى المتعلقة بمخالفة أحكام القانون: -

- في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبث في الشكاوى وذلك وفقا للمواعيد التالية:

م	الحالة	المدة المسموح بها
١	شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل
٢	شكاوى متعلقة بالبث الفني	قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل
٣	شكاوى متعلقة بالبث المالي	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل
٤	شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	يتم تقديمها بعد بيومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي

ثامناً: إعداد وتقديم العطاءات وتسليمها: -

- يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطاءه، وكل ما يتعلق به من مهام، ولا تتحمل الهيئة العامة للتنمية الصناعية بأي حال من الأحوال أية مسئولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.
- تقدم العطاءات موقعة من أصحابها وفقا للشروط المحددة بمستندات الطرح ويجب تقديمها على نموذج العطاء المدرج بكراسة الشروط والمواصفات وذلك في مظهر مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الهيئة العامة للتنمية الصناعية وعنوان الإدارة العامة للتعاقدات والمخازن وما يفيد أن ما بداخله العطاء ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة المزايدة كما يذكر اسم صاحب العطاء.
- لا يجوز لصاحب العطاء شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه، وإذا رغب في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل ويسلمها للإدارة العامة للتعاقدات والمخازن قبل الموعد المحدد لجلسة المزايدة.
- يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة العامة للتنمية الصناعية وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات.

تاسعاً: مدة سريان العطاءات: -

- يبقى العطاء ساري المفعول لمدة تسعين يوما اعتبارا من التاريخ المحدد لجلسة المزايدة.
- يتم البث والإخطار بالترسية قبل انتهاء مدة سريان هذه العطاءات ، فإذا تعذر ذلك، تعين على الإدارة العامة للتعاقدات والمخازن بالهيئة العامة للتنمية الصناعية العرض على رئيس مجلس إدارة الهيئة بالأسباب التي أدت إلى التأخير، واقتراح المدة المطلوب مدها للانتهاء من إجراءات الترسية، ويجب حال موافقة رئيس مجلس إدارة الهيئة على هذه المدة إخطار مقدمي العطاءات كتابية لمدة سريان عطاءاتهم لهذه المدة، ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت على أن يتم ذلك كله قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوما، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطاءه كتابية، ويرد إليه تأمينه فور انتهاء مدة سريان العطاء.

عاشرأ: مظهر العطاء ويحتوي على البيانات والمستندات الآتية: -

- أصل كراسة الشروط والمواصفات موهورة بخاتم مقدم العطاء، وموقع عليها من الممثل القانوني، أو موقع عليها من صاحب العطاء وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات.
- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء، والمستفيد الحقيقي منه، والمستندات المؤيدة لذلك، ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل، وذلك بالنسبة للشركات وأيه بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات.
- صورة ضوئية من القيد في السجل التجاري موضح به نشاط مقدم العطاء بما يفيد محل التعاقد على أن يكون مجدد وساري المفعول خلال مدة سريان العقد.
- صورة من البطاقة الضريبية سارية.
- صورة من شهادة ضريبة القيمة المضافة.
- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.
- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب.
- ما يفيد التسجيل ببوابة التعاقدات العامة.
- ما يفيد أن الشركة متخصصة في إعادة تدوير المخلفات الإلكترونية كـ (رخصة تشغيل أو سجل صناعي) وذلك للشركات المتقدمة في اللوط رقم (٣): مكونات مستلزمات شبكات وأنظمة شبكات مفككة.
- خطاب موجه من البنك التجاري المفتوح به حساب الشركة الى الهيئة العامة للتنمية الصناعية يحتوي على (اسم صاحب الحساب - الرقم القومي - الرقم المصرفي الدولي الموحد ال IBAN) وان يكون معتمد ومختوم من قبل البنك.

ملحوظة: يتم التوقيع والختم على جميع الأوراق الموجودة داخل مظهر العطاء من الممثل القانوني للشركة.

الحادي عشر: التأمين المؤقت: -

- يجب أن يؤدي مع كل عطاء تأمين مؤقت لضمان جديته وفقاً لما يلي:-

البند	البيان	مبلغ التأمين المؤقت (بالجنيه)
١	لوط رقم (١): أثاث خشبي: عبارة عن (تراييزات - مكاتب - دواليب - كراسي - ... إلخ) (١٥ طن تقريبا، ويتم المحاسبة على الوزن الفعلي).	٢٠٠٠ جنيه
٢	لوط رقم (٢): أثاث متنوع بالعدد: عبارة عن (كراسي جلد - يفت - كشافات صاج - ... إلخ)	١٠٠٠ جنيه
٣	لوط رقم (٣): مكونات مستلزمات شبكات وأنظمة شبكات مفككة : عبارة عن (راكات - شاشات - أنظمة صوت وفيديو - بروجيكتور - سنترالات - عدد تليفون - ... إلخ)	١٥٠٠ جنيه
٤	لوط رقم (٤): أجهزة تكييفات متنوعة الأنواع والقدرات: عبارة عن (٧٨ تكييف أنواع وقدرات مختلفة)	٣٠٠٠ جنيه
٥	لوط رقم (٥): أجهزة كهربائية متنوعة بالعدد: عبارة عن (مبثبات تيار - سخانات مياه - مبردات مياه - مراوح - بوتاجازات - ... إلخ)	١٠٠٠ جنيه

ملحوظة: في حالة إيداع مبلغ التأمين الابتدائي نقداً في حساب الهيئة العامة للتنمية الصناعية ببنك الاسكندرية يتم إضافة مبلغ ١٧ جنيهاً (فقط سبعة عشر جنيهاً لا غير) وذلك قيمة ٥ جنيهاً صندوق شهاداء و ٥ جنيهاً صندوق قادرون باختلاف و ٢ جنيهاً رسم ترميمه و ٥ جنيهاً صندوق رعاية المسنين)

- يستبعد كل مقدم عطاء لم يسدد مبلغ التأمين المحدد وذلك عن كل بند من البنود التي ستمت المزايدة عليها.
- يؤدي التأمين المؤقت بأي من الوسائل الآتية: -

- ١- إيداع المبلغ نقدا في حساب الهيئة العامة للتنمية الصناعية ببنك الإسكندرية رقم ١٢٧٠٤١٣٣٠٠١٤٤٠١ مقابل إيداع.
- ٢- بموجب خطاب ضمان مصدرا من أحد المصارف المحلية المعتمدة، والأيقترن بأي قيد أو شرط، وأن يقرفيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة العامة للتنمية الصناعية مبلغا يوازي التأمين المطلوب، وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع للهيئة العامة للتنمية الصناعية مبلغا يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلى أي معارضة من صاحب العطاء.
- ٣- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت، أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات أخرى في الهيئة العامة للتنمية الصناعية أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة المزايدة، على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له، يكون موجها للهيئة العامة للتنمية الصناعية، وبخصوص عملية بذاتها، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها، وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب، إلى حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمدا ومختوما من الإدارة المختصة بالهيئة العامة للتنمية الصناعية بالموافقة على الصرف، أو طلب إتاحة ذلك المبلغ لها.

- يجب أن يكون التأمين المؤقت ساريا لمدة ثلاثين يوما بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء او تاريخ انتهاء مدة صلاحيته.
- إذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة المزايدة يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقا للهيئة العامة للتنمية الصناعية دون حاجة إلى إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استئدائه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور.
- يتم رد التأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنيا دون توقف على طلب منهم، وذلك فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني، ويتم رد التأمين المؤقت إلى المتزايدين الذين لم ترس عليهم المزايدة فورا دون توقف على طلب منهم.
- يتم رد التأمين المؤقت بذات الوسيلة التي تم أدائه بها.

الثاني عشر: ترسية المزايدة:

تتم ترسية المزايدة على مقدم أعلى سعر مستوف للشروط بشرط ألا يقل السعر المقدم عن الثمن أو القيمة الأساسية وترفع اللجنة محضرها متضمنا توصياتها للسلطة المختصة للاعتماد أو تقرير ما تراه.

الثالث عشر: - التأمين النهائي:-

- يجب على من يرسو عليه المزااد أن يسدد نسبة ٣٠٪ من قيمة ما تم ترسيته وذلك فور الرسو لصالح ولحساب وباسم الجهة الإدارية باي من الوسائل المذكورة ببند صور سداد التامين المؤقت في حالة عدم الالتزام بالسداد فور الرسو وإذا لم يقم الراسي عليه المزااد فور الرسو بسداد قيمة التامين النهائي (مقدم الثمن) يتم مصادرة التامين المؤقت المقدم منه مع تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

ملحوظة: في حالة إيداع مبلغ التأمين النهائي نقداً في حساب الهيئة العامة للتنمية الصناعية ببنك الاسكندرية يتم إضافة مبلغ ١٧ جنيهاً (فقط سبعة عشر جنيهاً لا غير) وذلك قيمة (٥ جنية صندوق شهاداء و ٥ جنية صندوق قادرون باختلاف و ٢ جنية رسم تنميه و ٥ جنية صندوق رعاية المسنين)

- يؤدي التأمين النهائي بأي من الوسائل الآتية:

- ١- إيداع المبلغ نقداً في حساب الهيئة العامة للتنمية الصناعية ببنك الإسكندرية رقم ٤٠١٣٣٠٠٤١٢٧ مقابل إيصال الإيداع.
 - ٢- بموجب خطاب ضمان مصدراً من أحد المصارف المحلية المعتمدة، والأليقترون بأي قيد أو شرط، وأن يقرفيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة العامة للتنمية الصناعية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب، وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع للهيئة العامة للتنمية الصناعية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأداءه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلى أي معارضة من صاحب العطاء.
 - ٣- يجوز لصاحب العطاء الفائز طلب أداء التأمين النهائي ، أو جزء منه خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى في الهيئة العامة للتنمية الصناعية أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، متى كانت صالحة للمصرف في التاريخ المحدد للأداء ، علي أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له ، يكون موجهاً للهيئة العامة للتنمية الصناعية ، وبخصوص عملية بذاتها ، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين النهائي أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها ، وتعهدا بحجزه تحت حساب التأمين النهائي المطلوب ، إلي حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالهيئة العامة للتنمية الصناعية بالموافقة علي الصرف ، أو طلب إتاحة ذلك المبلغ لها.
- إذا لم يقوم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة، جاز للهيئة العامة للتنمية الصناعية ، بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر، إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ، ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الهيئة العامة للتنمية الصناعية ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها إذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصالح هذا العطاء، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى، أيا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

- يكون التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد، ويتم الاحتفاظ به إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية، ويتم رده أو ما تبقى منه فور انتهاء مدة تنفيذ العقد بغير طلب خلال عشرة أيام عمل.

الرابع عشر: شروط السداد:

- يلتزم الراسي عليه المزاد بسداد نسبة ٣٠٪ من ثمن البيع بمجرد رسو المزاد، وفي حالة عدم السداد يكون التأمين المؤقت من حق الجهة الإدارية، ويسدد باقي الثمن خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اليوم التالي لتاريخ أمر الإسناد، ولا يتم استلام الأصناف إلا بعد سداد كامل القيمة.
- في حالة تأخر من رسي عليه المزاد عن أداء باقي الثمن خلال المدة المحددة يصبح العقد مفسوخا دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية مع تحميله بمقابل تأخير يعادل الفائدة وفقا للقواعد المقررة في القانون المدني في تاريخ السداد، وفي حالة عدم سداده يتم اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بالمادة (٥١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ودون الإخلال بحق الجهة الإدارية في الرجوع على المشتري بالتعويض اللازم.

الخامس عشر: حالات الفسخ والالغاء:-

الغاء المزايدة: تلغي المزايدة وجوبيا قبل البت فيها إذا استغني عنها نهائيا، أو اقتضت المصلحة العامة ذلك، أو لم تصل نتيجتها الي الثمن الاساسي، أو إذا تبين للجهة الادارية وجود تواصل بين المتزايدين، أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار، ويجوز الغاؤها إذا لم يقدم سوى عرض وحيد مستوف للشروط، وترفق لجنة المزايدة محضرا متضمنا قراراتها وتوصيتها للجهة المختصة للاعتماد او تقرير ما تراه، ويجب ان يشتمل قرار الغاء المزايدة على الاسباب التي بنى عليها.

الفسخ الوجوبى :-

- **فسخ العقد تلقائيا في الحالات الآتية:**

- (١) إذا تبين أن المتعاقد استغل بنفسه أو بواسطة الغير أو التلاعب في التعامل مع الجهة الإدارية المتعاقدة معه أوفي حصوله على العقد.
- (٢) إذا تبين وجود تواطؤ، أو ممارسات احتيالي، أو فساد أو احتكار.
- (٣) إذا تأخر من رسا عليه المزاو عن اءاء عءم سءاء المتعاقر باقى الثمن ءلال (ءمسة ءشريوما من تاريخ اءطاره باءءماء البيع) وء صبح العقر مفسوخا ءون الءاءة الى اءءا ءى إجراءء قضائية وىكون التامىن النءائى (مقدم الثمن) من ءق الءةءة الإءارىة (مع ءءمىل الراسى علبه المزاىءة بمقابل تأءىر بعاءل الفائءة وفقا للقواعد المقررة فى القانون المءنى من تاريخ السءاء)

الفسخ الجوازي للعقد او التنفيذ على الحساب

- إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد أو أي التزام من الالتزامات المنصوص عليها بكراسة الشروط.
- عدم سداد المتعاقد باقي الثمن أو الدفعات بحسب الأحوال في المدة المحددة يحق للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه على حسابه ويكون التامين النهائي (مقدم الثمن) من حق الجهة الإدارية، كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للراسي عليه المزايدة، وفي حالة عدم كفايتها يحق للجهة الإدارية خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الجهة الإدارية في الرجوع على الراسي عليه المزايدة قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ولا يحق للراسي عليه المزايدة استرداد ما سبق سداد للجهة الادارية.

السادس عشر: الشروط العامة للمزايدة:-

١. المزايدة محل الطرح قابلة للتجزئة بين اللوطات، وكل لوط وحدة واحدة غير قابلة للتجزئة.
٢. يتم التزايد على اللوطات على أساس مبلغ مقطوع لكل لوط، عدا لوط الأخشاب رقم (١) يتم التزايد على أساس سعر الطن، وتلتزم الشركة الراسي عليها لوط الأخشاب رقم (١) بسداد القيمة عن وزن ١٥ طن قبل التسليم، لحين القيام بوزن اللوط فعلياً عن طريق ميزان بسكول، ويتم الوزن على نفقة الشركة وذلك بالتنسيق مع اللجنة المشكلة من الهيئة لتسليم الأصناف المبيعة، فإذا تبين أن اللوط أكبر من وزن ١٥ طن تقوم الشركة بسداد المبلغ المتبقي وذلك يوم التسليم، وإذا تبين أن اللوط أقل من وزن ١٥ طن يتم رد فرق المبلغ المسدد وذلك على حساب الشركة.
٣. لا يقبل من المتزايد الادعاء بعدم الاطلاع على الشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات المطروحة على أساسها المزايدة العلنية العامة.
٤. يقع على عاتق صاحب العطاء معاينة اللوطات محل الطرح - المقدم عليها - المعاينة التامة النافية للجهالة.
٥. يحظر على أصحاب العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء للعملية محل الطرح، ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.
٦. لا يجوز إبداء أي تحفظات من جانب صاحب العطاء أو إضافة شروط تخالف ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات.
٧. يعتبر عنوان صاحب العطاء المذكور بعطائه هو العنوان الدائم ويعتبر إعلامه عليه صحيحا متى تم مخاطبته عليه فيما لو رست عليه العملية محل الطرح.
٨. تلغى المزايدة قبل البت فيها إذا استغنى عنها نهائيا، أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، أو لم تصل نتيجتها إلى الثمن أو القيمة الأساسية، أو إذا تبين للهيئة وجود تواطؤ بين المتزايدين أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار، ويجوز إلغاؤها إذا لم يقدم سوى عرض وحيد مستوف للشروط.
٩. يحظر على العاملين بالجهات الحكومية التي تسري عليها احكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ التقدم بالذات أو بالواسطة في المزايدة كما يتعرض المسئول عن مخالفة احكام القانون من العاملين بالجهات التي تسري عليها للمساءلة التأديبية طبقا للمادة ٢٦ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
١٠. في حالة إخلال الراسي عليه المزايدة بأي شرط من شروط البيع يكون للجهة الإدارية دون الحاجة إلى إنذار أو اللجوء للقضاء فسخ العقد أو اتخاذ إجراءات بيع اللوط من جديد على حسابه وبصبح التامين النهائي من حق الجهة الإدارية كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير قيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها في حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أي كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقوقها في الرجوع عليها قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري وذلك طبقا لنص المادة (٥١) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

لوط رقم (١): أثاث خشبي: عبارة عن (تراييزات - مكاتب - دواليب - كراسي - ... إلخ) (١٥ طن تقريباً، ويتم المحاسبة على الوزن الفعلي).

لوط رقم ٢ (أثاث متنوع بالعدد) عبارة عن:-

م	اسم الصنف	الكمية
١	كرسي ١/٢ فوتيه ايدىال	٤
٢	ترابيزة طقطوقة ٧٠×٤٠ سم مستطيلة ألومنيوم	١
٣	سرير أبيض للقمم الطبى	١
٤	كرسي موظف ظهر منخفض بعجل جلد أسود سادة	٤٩
٥	كرسي موظف ظهر منخفض بعجل جلد أسود محبب	٧
٦	كرسى موظف ظهر منفصل بعجل جلد أخضر	٣١
٧	كرسى موظف ظهر منخفض بعجل جلد أزرق	٩
٨	كرسى موظف ظهر منفصل بعجل جلد أسود	١٦
٩	كرسي موظف ظهر منخفض بعجل جلد أخضر	١١
١٠	كرسى موظف ظهر منخفض بعجل (موارد مائية)	٣
١١	كرسى موظف ظهر منخفض بعجل (مايكو)	٣
١٢	كرسي ادارة عليا جلد أسود سادة	٩
١٣	كرسى ادارة عليا بيد خشب	١
١٤	كرسى ادارة عليا جلد أخضر	٥
١٥	كرسى بظهر عالى ومسند	١
١٦	كرسي انتظار بمسندين ٤ رجل أسود	٢٣
١٧	كرسي انتظار بمسندين لون أخضر ثابت من المعدن مغطى بطبقة سميكة من البولى إيثيلين	٤
١٨	كرسى إجتماعات جلد أحمر رجليه على شكل حرف C بدون مسند	٨
١٩	كرسى سكرتارية بعجل جلد لون بنى	٤
٢٠	كرسي وسط هيدروليك موظف بعجل ع ٧	٤
٢١	يافظه نحاس عربى / E باسم الهيئة العامة للتنمية الصناعية	١
٢٢	يافظه نحاس عربى باسم الهيئة العامة للتنمية الصناعية	١
٢٣	لوحة باسم الهيئة العامة للتنمية الصناعية	١
٢٤	سبورة بيضاء ميلامين ٨٠×١٢٠ سم بالحامل معدنى ألوميتال	١
٢٥	حامل معدنى سبورة بيضاء ميلامين ٨٠×١٢٠ سم	١
٢٦	لفة موكيت مقاسات (٢٠٠ متر تقريبا)	٣
٢٧	تسطيرة أجراس ١٢ خط	١
٢٨	تسطيرة أجراس ٦ خط	٥
٢٨	خزان ١٠٠ لتر	٢
٢٩	ماكينه باكم شيزا ايطالى	١١
٣٠	طفاية سجائر إسطوانية لون أخضر	١
٣١	طفاية سجائر عمودية ألومنيوم	٣
٣٢	ببلطة باليد وبدون جراب	١
٣٣	بلطة باليد خشب	١
٣٤	كشاف صاج ٣ لمبة	٩
٣٥	كشاف صاج ٤ لمبة	٧٧

لوط رقم ٣ (مكونات مستلزمات شبكات وأنظمة شبكات مفككة) عبارة عن :-

م	إسم الصنف	الكمية
١	شبكة معلومات الخريطة الصناعية عبارة عن :- عدد ١١ راك بيانات U١٢	١
٢	سويتش شبكة الحاسب عبارة عن :- عدد ١ سويتش باينات ٨ مخرج اسوس ، عدد ٢ سويتش توزيع D linke (١٠١٦٠ - Des -) ١٦ مخرج	٣
٣	موزع الأعمال على الشبكات عبارة عن :- عدد ١ سويتش توزيع على شاشات الكاونتر عدد ١ محول إشارات	٢
٤	شبكة معلومات المبنى الرئيسى أستكمال وتطوير عبارة عن :- عدد ١ راك بيانات U٢٤	١
٥	شبكة معلومات المبنى الفرعى أستكمال وتطوير عبارة عن :- عدد ١ راك بيانات U١٥	١
٦	شبكة لاسلكية ومنظومة الفاكسات الإلكترونية ومنظومة الفاكسات الإلكترونية ومنظومة إستعلام صوتى للمركز الألى لخدمات المستثمرين عبارة عن :- عدد ١ مستقبل موجات راديو شاك ٤ مدخل عدد ٤ الكترول فويس RE٢ عدد ١ مستقبل موجات راديو شاك ٤ مدخل عدد ١ اسبيادردى جي	١
٧	مكونات شبكة معلومات سلكية بمبنى الهيئة بالتجمع الخامس عبارة عن :- عدد ١ راوتر ربط NET عدد ١ فريم سيرفر DSL عدد ٢٤ باتش بانيل CAT٥ ١٥ عدد ٥ باتش بانيل فايبر	١
٨	شبكة المعلومات عبارة عن :- عدد ٢ راك بيانات U٦ عدد ٧ راك بيانات U١٨	١
٩	نظام مخاطبة الجمهور عبارة عن :- عدد ١ TELE VIC ٨ مخرج RCA عدد ١ انفراكوم ٨ مخرج RCA	١
١٠	فيديو بروجيكتور بمشتملاته عبارة عن :- عدد ١ بروجيكتور ميتسوبيشي عدد ١ حامل سقف لجهاز العرض عدد ٢ شاشة عرض ٣م × ٣م بمشتملاتها عدد ١ جهاز عرض محمول sanyo	١
١١	نظام الترجمة عبارة عن :- عدد ٢ شنتطة أجهزة ترجمة	١
١٢	أعمال تجهيز قاعة الاجتماعات الكبرى بالدور السادس عبارة عن :- عدد ٢ راك بيانات U٤٢ عدد ٢ ماتريكس سويتش باناسونيك ١٦ مدخل + ١٦ مدخل للكاميرات	١
١٣	نظام الصوتيات عبارة عن :- عدد ٢ جهاز سوني ISDN عدد ١ اسبيادردى جي	١

١٤	نظام الفيديو كونفرانس بقاعة المؤتمرات وقاعة الاجتماعات الكبرى عبارة عن :- عدد ١ جهاز فيديو اسبليتر ٨ مخرج عدد ٢ فيديو كاسيت باناسونيك	١
١٥	نظام DIMMING SYSTEM عبارة عن :- عدد ١ اسكانر ابيسون عدد ٢ راك بيانات (صندوق صاج)	١
١٦	نظام ال ACCESS CONTROL عبارة عن :- عدد ١ راك لأجهزة الخوادم عدد ١ سيرفرديل باور ايدج ٢٦٠٠	١
١٧	مايكروفول نظام صوتي (الشباك الواحد- المعلومات) عبارة عن :- عدد ١ كريستون واي فاي عدد ٧ مايك TELE VIC	٢
١٨	وحدة جويستك لنظام الكاميرات القديمة	١
١٩	وحدة ربط لاسلكية بين شاشة التحكم والوحدة الرئيسية عبارة عن :- عدد ١ شاشة رئيسية ٣ خط	١
٢٠	نهاية طرفية للأشعة تحت الحمراء عبارة عن ٤ وحدات انفرا (اشعة تحت الحمراء)	٨
٢١	وحدة التحكم الرئيسية عبارة عن :- عدد ١ وحدة دي في آر تسجيل وتخزين PANASONIC	١
٢٢	نظام الترجمة عبارة عن :- عدد ٢ شنطة أجهزة ترجمة	١
٢٣	أعمال تجهيز قاعة الاجتماعات الكبرى بالدور السادس عبارة عن :- عدد ٢ راك بيانات U٤٢ عدد ٢ ماتريكس سويتش باناسونيك ١٦ مدخل + ١٦ مدخل للكاميرات	١
٢٤	نظام الصوتيات عبارة عن :- عدد ٢ جهاز سوني ISDN عدد ١ اسبيادر دي جي عدد ٤ سماعات رأسية للقاعة عدد ١ ماكينة ميكروفون	١
٢٥	نظام الفيديو كونفرانس بقاعة المؤتمرات وقاعة الاجتماعات الكبرى عبارة عن :- عدد ١ جهاز فيديو اسبليتر ٨ مخرج عدد ٢ فيديو كاسيت باناسونيك	١
٢٦	نظام DIMMING SYSTEM عبارة عن :- عدد ١ اسكانر ابيسون عدد ٢ راك بيانات (صندوق صاج)	١
٢٧	نظام ال ACCESS CONTROL عبارة عن :- عدد ١ سيرفرديل باور ايدج ٢٦٠٠	١
٢٨	مايكروفول نظام صوتي (الشباك الواحد- المعلومات) عبارة عن :- عدد ١ كريستون واي فاي عدد ٧ مايك TELE VIC	٢
٢٩	شاشة لاسلكية باللمس ٥, ٧	١
٣٠	وحدة ربط لاسلكية بين شاشة التحكم والوحدة الرئيسية عبارة عن :- عدد ١ شاشة رئيسية ٣ خط	١
٣١	نهاية طرفية للأشعة تحت الحمراء عبارة عن ٤ وحدات انفرا (اشعة تحت الحمراء)	٨
٣٢	وحدة التحكم الرئيسية عبارة عن :-	١

	عدد ١ وحدة دى في آر تسجيل وتخزين PANASONIC	
١	جهاز تحكم SYSTEM CONTROL FOR MATREX PANASONIC عبارة عن عدد ١ وحدة باور متعدد القولت لنظام الإنتظار الإلكتروني	٣٣
٢	كاميرا تصوير داخلية دوم كاميرا PANASONIC	٣٤
٢	شاشة عرض لوحدة الكاونتر-قاعة المؤتمرات ٢٢ بوصة HP	٣٥
١	شاشة ١٩ بوصة PANASONIC	٣٦
٣	كاميرا مراقبة	٣٧
٢	راك الكاميرات القديمة كبير	٣٨
٢	راك للكاميرات القديمة صغير	٣٩
١	كاميرا تصوير ديجيتال سوني sony شاملة بالملحقات	٤٠
١	جهاز عرض برو جيكتور ماركة (سانيو)	٤١
١	شاشة باناسونيك ٤٢ بوصة	٤٢
١	شاشة HP CRT ١٥	٤٣
١٧	لوحة مفاتيح كمبيوتر	٤٤
٣	بطارية UPS صغيرة	٤٥
١	جهاز مثبت تيار كهربائي ١ كيلو ماركة APS	٤٦
١	جهاز UPS (مانع إنقطاع التيار الكهربائي)	٤٧
١	سينترال NEC ٧٤٠٠ مفكك	٤٨
١	سينترال باناسونيك طراز X KX-TV٧٣٠ شامل ٢ عدة	٤٩
١	سينترال ماركة كاريل ، عدد ٢ فريم تجميع خطوط ١٠٠ خط ، ٤ بطارية جافة ٥٥ أمبير ماركة فارتا	٥٠
١٧	عدة تليفون ماركة كاريل طراز ١٠٢ BT مزودة بالهاند فرى ولبة بيان	٥١
٥٣	عدة تليفون كويك تل	٥٢
	كابلات شبكة قديمة للقاعة والكاميرات	٥٣

لوط رقم ٤ (أجهزة تكييفات متنوعة الأنواع والقدرات) عبارة عن :-

م	إسم الصنف	الكمية
١	جهاز تكييف يونيون أير ١,٥ حصان	١٢
٢	جهاز تكييف يونيون أير ١,٥ حصان	١
٣	جهاز تكييف يونيون أير ٤ حصان	٦
٤	جهاز تكييف يونيون أير ٤ حصان	١
٥	جهاز تكييف كارير حائطى ٤ حصان	١
٦	جهاز تكييف كارير حائطى ٣ حصان	١٥
٧	جهاز تكييف كارير سقفى ٤ حصان	٨
٨	جهاز تكييف كارير سقفى ٣ حصان	٥
٩	جهاز تكييف كارير سقفى ٢,٢٥ حصان	١
١٠	جهاز تكييف كارير ٢,٢٥ حصان	١
١١	جهاز تكييف كارير ٣ حصان	١
١٢	جهاز تكييف كارير شبك ٣ حصان	١
١٣	جهاز تكييف كولدير ٢,٢٥ حصان	٢
١٤	جهاز تكييف كارير سقفى	١
١٥	جهاز تكييف أمريكول ٥ حصان	١
١٦	جهاز تكييف أمريكول ٥ حصان	٤
١٧	جهاز تكييف شارب ٢,٢٥ حصان	١
١٨	جهاز تكييف شارب ٢,٢٥ حصان	٢
١٩	جهاز تكييف شارب ٢,٢٥ حصان	٤
٢٠	جهاز تكييف شارب ٣ حصان	١
٢١	جهاز تكييف شارب ٣ حصان	٤
٢٢	جهاز تكييف شارب ٣ حصان	٥
	الإجمالي	٧٨

لوط رقم ٥ (أجهزة كهربائية متنوعة بالعدد) عبارة عن:-

م	إسم الصنف	الكمية
١	مثبت تيار قدره ١ كيلو / وات	١
٢	مثبت تيار قدره ٢/١ كيلو / وات ياباني فولتاك	١
٣	مثبت تيار فريند ١٥٠٠ وات	١
٤	مثبت تيار قدرة ٣ كيلو ماركة FREND	١
٥	جهاز منظم كهربائي قدرة ٣ كيلو ماركة فاركو	١
٦	مثبت تيار ٣ كيلو بوكو هاما	١
٧	مروحة هواء شفت وطرد ٤٠ x ٤٠ (حجرة الأسانسير)	١
٨	شفاط هواء أولمبيك	١
٩	شفاط هواء مستدير	١
١٠	شفاط ٣/١ حصان كبير قطر ٤٠ سم	١
١١	شفاط هواء مربع	٥
١٢	سخان كهربائي أولمبيك ٣٠ لتر	٦
١٣	سخان كهربائي أولمبيك ٥٠ لتر	١
١٤	ثلاجة فليبس ٨ قدم	١
١٥	ثلاجة إبيديال ٨,٧ قدم أبيض	١
١٦	انبوبة بوتاجاز بالمنظم	٣
١٧	بوتاجاز مسطح جولدى ٣ شعلة	١
١٨	بوتاجاز ٣ شعلة بالفرن والأنبوبة والمنظم	١
١٩	مبرد مياه أكواتاب	١
٢٠	مبرد مياه SPEED	١
٢١	مبرد مياه كليفتور	٤
٢٢	مروحة سقف انواع	١٥
٢٣	مروحة مكتب	١
٢٤	مروحة استاند عمودية	١
٢٥	مبرد مياه برجن hc١٢١	٣
٢٦	جهاز راديو كاسيت جولدى ستار	١
٢٧	جهاز فلتر مياه خماسى	٦
٢٨	مبرد مياه دانا	١١

طلب التزايد على اللوطات

البند	البيان	يتم التوقيع في حالة طلب التزايد على اللوط
١	لوط رقم (١): أثاث خشبي: عبارة عن (ترابيزات - مكاتب - دواليب - كراسي - ... إلخ) ١٥ طن تقريبا، ويتم المحاسبة على الوزن الفعلي).	
٢	لوط رقم (٢): أثاث متنوع بالعدد: عبارة عن (كراسي جلد - يفت - كشافات صاج - ... إلخ)	
٣	لوط رقم (٣): مكونات مستلزمات شبكات وأنظمة شبكات مفككة: عبارة عن (راكات - شاشات - أنظمة صوت وفيديو - بروجيكتور - سنترالات - عدد تلفون - ... إلخ)	
٤	لوط رقم (٤): أجهزة تكييفات متنوعة الأنواع والقدرات: عبارة عن (٧٨ تكييف أنواع وقدرات مختلفة)	
٥	لوط رقم (٥): أجهزة كهربائية متنوعة بالعدد: عبارة عن (مثبتات تيار - سخانات مياه - مبردات مياه - مراوح - بوتاجازات - ... إلخ)	

إقرار

يُقر مقدم العطاء بما يلي:-

- ١- الاطلاع على كراسة الشروط والمواصفات وأنه ملتزم بكافة الشروط العامة والخاصة والالتزامات الواردة بها وقت تقديم العطاء، وأنه يقدم عطاءه بناءً على هذه الاشتراطات.
- ٢- الالتزام بالحد الأدنى للأجور وفقاً لما جاء بالكتاب الدوري رقم (٣) لعام ٢٠٢٥ بشأن الإجراءات التنفيذية لقرار وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولي رئيس المجلس القومي للأجور رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٥ بتقرير الحد الأدنى للأجور بالقطاع الخاص.
- ٣- معايينة اللوطات محل الطرح المعايينة التامة النافية للجهالة.
- ٤- قبوله التزايد على اللوطات بحالتها وأوصافها الراهنة ويعتبر دخوله المزايدة وسداد التأمين المؤقت إقراراً منه بذلك ولا يقبل من المتزايد الادعاء بعدم الاطلاع على كراسة الشروط والمواصفات المطروح على أساسها المزايدة العلنية.
- ٥- الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة.
- ٦- الالتزام بسداد المستحقات التأمينية من صندوق التأمينات.
- ٧- الالتزام بسداد مستحقات صندوق العمالة غير المنتظمة من مديريات القوى العاملة.
- ٨- أن العنوان الدائم للشركة هو
والذي يكون اعلامه صحيحاً حتى يتم مخاطبته عليه فيما لو رست عليه العملية محل الطرح.
- ٩- تليفون الشركة هو:
- ١٠- البريد الإلكتروني للشركة هو:
- ١١- فاكس الشركة هو:
- ١٢- الالتزام بعدم التمييز بين العاملين او المتقدمين للعمل لديهم على أساس الجنس او أي اعتبارات أخرى غير مهنية والمساواة بين الجنسين في فرص التوظيف والترقي والتدريب والأجور وبيئة العمل.
- ١٣- إلزام الممول سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً الذي تتوافر فيه الشروط التي حددها قانون الكسب غير المشروع بتقديم إقرار ذمة مالية عند بداية التعامل، وإقرار عند انتهاء التعامل، مع التأكد من استيفاء كافة عناصر الذمة المالية الخاصة بالمول وذويه على النحو الوارد بالإقرار، وكذا اكتمال التوقيع على الإقرار من الزوج أو الزوجة حسب صفة مقدم الإقرار.

توقيع مقدم العطاء

_____ اسم شركة مقدم العطاء

_____ اسم ممثلها القانوني

_____ التوقيع

نمط العقد النموذجي لبيع المنقولات^(١)

ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.
- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويتعين الالتزام بها، وإذا تراءى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلاً.
- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بكراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشؤون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستئداء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفاءها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

^١ - يسرى على هذا العقد المركبات غير المسموح بترخيصها.

محتويات نمط العقد

التمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثانى
موضوع العقد	البند الثالث
ثمن البيع	البند الرابع
قبول محل العقد	البند الخامس
مسئول إدارة العقد	البند السادس
التسليم	البند السابع
الاستلام	البند الثامن
العجز والزيادة	البند التاسع
مسئولية المخالفة	البند العاشر
الأحكام القضائية	البند الحادى عشر
الضرائب والرسوم	البند الثانى عشر
الإخلال بالعقد	البند الثالث عشر
فسخ العقد	البند الرابع عشر
القانون الحاكم للعقد	البند الخامس عشر
فض المنازعات	البند السادس عشر
عنوان طرفى العقد	البند السابع عشر
النسخ	البند الثامن عشر

محضر بنتيجة جلسة المزاد

- في ضوء اعتماد^(٢) أو المفوض عنه (صفته الوظيفية) بالقرار رقم الصادر في لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(الإعلان/الدعوة) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (٣) المزايدة (العنلية العامة/المظاريف المغلفة/المحدودة/المحلية) (٤) رقم (..... لسنة.....) لبيع اللوط رقم وذلك وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد.
- وحيث انتهت (٥) لجنة البيع في المزايدة/لجنة البت/لجنة الاتفاق المباشر) في الجلسة المنعقدة يوم الموافق من قبول (٦) العرض/العطاء) المقدم من:

(إذا كان الراسى عليه شخص اعتباري، تستكمل البيانات التالية)

-^(٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني بطاقة ضريبية ملف ضريبي مأمورية ضرائب كود ويمثلها (السيد/السيدة) بطاقة رقم قومي بصفته/بصفته بموجب تليفون فاكس بريد إلكتروني

(إذا كان الراسى عليه شخص طبيعي، تستكمل البيانات التالية)

- (السيد/السيدة) بطاقة رقم قومي/ مقيم/مقيمة بـ تليفون^(٧) فاكس بريد إلكتروني بطاقة ضريبية ملف ضريبي مأمورية ضرائب كود وقد تم الترسية وفقاً للآتي:

رقم اللوط	بيان الصنف/الأصناف	الحالة	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية	الدمغات المقررة
.....	 ^(٨)	.. ^(٩) ..	.. ^(١٠) ..	.. ^(١١) ..	 ^(١٢)	 ^(١٣)	 ^(١٤)
إجمالي ثمن البيع مبلغ وقدره (.....) فقط (.....)							

- وقد سدد مبلغاً وقدره (.....) (فقط وقدره بما يمثل نسبة (٣٠%) من إجمالي ثمن البيع فور الترسية، وذلك بالحساب رقم البنك بتاريخ^(١٥) بالقسيمة رقم (.....).
- لا تكون الترسية نافذة وتظل مرهونة باعتماد نتيجة جلسة المزاد من السلطة المختصة.

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

^٢ - أدخل أسم السلطة المختصة وصفته.

^٣ - اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

^٤ - لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٧١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

^٥ - أدخل الشكل القانوني للشخص الاعتباري (شركة/ نقابة، جمعية/... إلخ).

^٦ - يقصد بالشكل القانوني شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/... إلخ).

^٧ - التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.

^٨ - أدخل موجز لبيان الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات وفي حالة إذا كان الوزن بالطن أدخل مبلغ الطن، على أن تكون حسب الكشف المرفق من حيث الكمية والوحدة والحالة.

^٩ - أدخل الحالة الراهنة للوط.

^{١٠} - أدخل (عدد/وحدة/وزن/... إلخ).

^{١١} - أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

^{١٢} - أدخل سعر بيع الوحدة طبقاً للترسية.

^{١٣} - أدخل القيمة الإجمالية (الكمية × سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

^{١٤} - (دمغة التعاقد، دمغة التسليم، دمغة الإقرار، دمغة التنمية... وغيرها).

^{١٥} - أدخل تاريخ السداد.

نمط العقد النموذجي لبيع المنقولات^(١٦)

تمهيد

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً:^(١٧) ومقرها^(١٨) بصفتها المالك، بموجب^(١٩) وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية^(٢٠)، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته^(٢١)

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (☐ السيد/ ☐ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول بائع)

^(٢٢)ثانياً:

(إذا كان الراسي عليه شخص اعتباري، تستكمل البيانات التالية)
.....^(٢٣) الكائن مقرها وشكلها القانوني^(٢٤) والمُصنفة^(٢٥) بطاقة ضريبية رقم ملف ضريبي رقم مأمورية ضرائب كود تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (☐ السيد/ ☐ السيدة) جنسية بطاقة رقم قومي بصفته/بصفتها بموجب بصفته/بصفتها المشتري (إذا كان الطرف الثاني شخص طبيعي، تستكمل البيانات التالية)

(☐ السيد/ ☐ السيدة) الجنسية/ بطاقة رقم قومي/ مهنته/مهنتها مقيم/مقيمة بـ تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني بطاقة ضريبية رقم ملف ضريبي رقم مأمورية ضرائب كود^(٢٦) بصفته/بصفتها المشتري.

(طرف ثان مشتري)

- وحيث تمتلك^(٢٧) منفردة (☐ الصنف/ ☐ الأصناف) محل هذا العقد، وأبدت رغبتها في بيعها (☐ تجنباً لتراكم الأصناف بالمخازن/ ☐ لاستغنائها عنها/ ☐ بطل استعمالها/ ☐ خشية تلفها/ ☐ عدم صلاحيتها للاستعمال) وحفاظاً على إنتظام سير العمل، وبغرض توفير موارد حقيقية تمكن الدولة من مواجهة متطلباتها والتزاماتها المختلفة، وقبل الطرف الثاني شرائها، وبناءً على توصية (☐ لجنة البيع في المزايمة/ ☐ لجنة البت/ ☐ لجنة الاتفاق المباشر) اعتمدت السلطة المختصة هذا البيع بتاريخ
- وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفاقاً على الآتي:

^{١٦} يتعين على الجهة الإدارية تحرير عقودها وذلك في جميع الحالات بما فيها حالة الإنابة للغير لاتخاذ إجراءات البيع واتمامها من الناحية المخزنية والمالية وغيرها من إجراءات.

^{١٧} أدخل أسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

^{١٨} أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

^{١٩} أدخل سند الملكية (قرار/ أو البروتوكول/ أو غيرها).

^{٢٠} أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة وبكراسة الشروط والمواصفات.

^{٢١} أدخل صفة السلطة المختصة.

^{٢٢} يجب استيفاء ذات البيانات الواردة بمحضر نتيجة جلسة المزاد الموقع من أعضاء اللجنة ورئيسها.

^{٢٣} أدخل الشكل القانوني للشخص الاعتباري (شركة/ نقابة، جمعية/... إلخ).

^{٢٤} يقصد بالشكل القانوني شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/... إلخ).

^{٢٥} أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر).

^{٢٦} البيانات الضريبية يتم استيفاءها في حالة خضوع المشتري للضرائب ويمكن الاسترشاد في ذلك بالاطلاع على بطاقة الرقم القومي (أرباب المهن).

^{٢٧} أدخل أسم الجهة الإدارية المتعاقدة والمالكة للمنقول.

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□العطاء/□العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين وكافة محاضر (□ لجنة البيع في المزايدة/□ لجنة البت/□ لجنة الاتفاق المباشر)، جزءاً لا يتجزأ من أحكام هذا العقد ومتمماً ومكماً لأحكامه.

البند الثاني^(٢٨)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: ^(٢٩)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات العامة والخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

باع وأسقط وتنازل بكافة الضمانات الفعلية والقانونية الطرف الأول البائع إلى الطرف الثاني المشتري (□الصنف/□الأصناف) محل هذا العقد المشار إليه بالتمهيد وبأوصافه الواردة بكراسة الشروط والمواصفات تفصيلاً، وذلك بغرض.....^(٣٠)..... وأقر الطرف الثاني بقبول ذلك وتحمل المسؤولية حال مخالفته أو مخالفة أى من القوانين واللوائح ذات الصلة.

البند الرابع

تم بيع محل هذا العقد نظير مبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره)، وهى إيراد محقق للطرف الأول يتم تسويته لصالح الخزانة العامة للدولة.

سدد الطرف الثاني منه مبلغاً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يمثل نسبة (٣٠%) من إجمالي ثمن البيع فور الترسية، وذلك بالحساب رقم بالبنك بتاريخ^(٣١) (بالقسمة رقم).

كما سدد الطرف الثاني باقى ثمن البيع قبل تحرير هذا العقد، وذلك بالحساب رقم بالبنك بتاريخ^(٣٢) (بالقسمة رقم).

البند الخامس

أقر الطرف الثاني بأنه عاين محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً ووجدته بحالة تناسبه ولا يوجد به ما يحول دون شراؤه، وأنه قبل شرائه بحالته الراهنة دون أن يحق له العدول عن الشراء أو الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة لحالته، كما أقر باطلاعه وعلمه بكافة القوانين والقواعد والإجراءات المنظمة ذات الصلة بمحل هذا العقد.

البند السادس

^(٣٣) كلف الطرف الأول (□ السيد/□ السيدة) بصفته/بوظيفته بموجب القرار رقم الصادر فى مسئولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

٢٨- إذا لم يستخدم أى من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التى تحمل عنوان الملحق.

٢٩- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

٣٠- على سبيل المثال (التخلص الآمن، إعادة التدوير... وغير ذلك).

٣١- أدخل تاريخ السداد.

٣٢- أدخل تاريخ السداد.

٣٣- عملاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول بتسليم محل هذا العقد للطرف الثاني في موعد أقصاه^(٣٤) من تاريخ بدء نفاذ العقد ووفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، وإذا تأخر الطرف الثاني في الاستلام عن الموعد سالف البيان لسبب راجع إليه يعتبر ذلك تنازل منه عن ملكيتها ويحق للطرف الأول التصرف فيها. ويجوز للطرف الأول بموافقة السلطة المختصة تحميل الطرف الثاني مصروفات بواقع (١%) يومياً من قيمة العقد وبحد أقصى سبعة أيام وفي حالة عدم استلامه يفسخ العقد دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية.

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني باستلام محل هذا العقد بكامله دون فرز أو انتقاء وفي المدد المحددة وعلى نفقته دون أى تدخل من الطرف الأول.

البند التاسع

اتفق الطرفان على أن محل هذا العقد تحت العجز والزيادة والعبء بما يسفر عنه التسليم الفعلي، وتتبع الإجراءات التالية في حالة ذلك^(٣٥)

البند العاشر

يُسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد من تاريخ تسلمه ولايجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.

البند الحادي عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيععه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيععه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند الثالث عشر

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائى^(٣٦) من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداذه للطرف الأول.

البند الرابع عشر

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.

^{٣٤} - أدخل التاريخ المتفق عليه بشروط الطرح بما لا يجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ اعتماد السلطة المختصة لمحضر الترسية.

^{٣٥} - على الجهة الإدارية مراعاة تضمين كراسة الشروط والمواصفات إجراءات العجز والزيادة وفقاً لطبيعة العملية.

^{٣٦} - نسبة (٣٠%) مما سددته فور الترسية كتأمين نهائى من قيمة العقد.

البند الخامس عشر

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند السادس عشر

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته مراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثامن عشر

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الثاني المشتري

الطرف الأول البائع

الاسم: _____ الاسم: _____

الصفة: _____ الصفة: _____

التوقيع: _____ التوقيع: _____

التاريخ: _____ التاريخ: _____

رُوجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.

